

209163 - حديث (الشقي المحروم هو تارك الصلاة) : لا أصل له !!

السؤال

أرجو مساعدتي في تخريج ودرجة هذا الحديث: عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال يوما لأصحابه : (اللهم لا تدع فينا شقيا ولا محروما) ، ثم قال صلى الله عليه و سلم : (أتدرون من الشقي المحروم ؟) ، قالوا : من هو يا رسول الله ؟ قال : (تارك الصلاة) . وقد بحثت عن تخريج ودرجة هذا الحديث ، فلم أجد تخريج ودرجة وسند هذا الحديث ، وقد وجدته في كتاب الكبائر والزواج ، فإن هذا الحديث قد ذكره الذهبي في كتاب الكبائر بدون عزو ولا سند، وذكره كذلك ابن حجر الهيثمي في الزواج عن اقتراح الكبائر بدون سند .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

كتاب "الكبائر" المتداول المنسوب للإمام الذهبي لا يوثق بنسبته إلى الإمام الذهبي ، ولا ينبغي الاعتماد على هذه النسخة المتداولة ، أو الاحتجاج بشيء منها ، إلا ما كان صحيحا مشهورا .

قال الشيخ مشهور بن حسن :

" للإمام الذهبي كتاب الكبائر ، ولكن الطبعة المشهورة المتداولة مكذوبة عليه ، وهي على التحقيق للحقي صاحب " روح البيان " ، وكان الشيخ عبد الرزاق حمزة نشر كتاب الحقي عازيا إياه خطأً للإمام الذهبي ، والحق أنه ليس له ، والأدلة على هذا كثيرة ... "

انظر : "كتب حذر منها العلماء" (ص312-318) .

ثانيا :

لا شك أن تارك الصلاة من الأشقياء المحرومين ، ويكفي في بيان شقائه قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إِنْ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ) .

رواه مسلم (82) .

ويكفي في بيان حرمانه قوله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ) (رواه البخاري (553) . وتارك الصلاة بالكلية كافر مرتد على الراجح من أقوال العلماء .

راجع جواب السؤال رقم : (9400) .

ثالثاً :

الحديث المذكور ، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ : (اللَّهُمَّ لَا تَدْعَ فِينَا شَقِيًّا وَلَا مَحْرُومًا) ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَتَدْرُونَ مَنْ الشَّقِيِّ الْمَحْرُومِ ؟) ، قَالُوا مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (تَارَكَ الصَّلَاةَ) .
حديث لا أصل له ، فلم يروه أحد من أهل العلم بالحديث ، ولا نعلم أحداً من علماء المسلمين ذكره ، إلا ابن حجر الهيثمي الفقيه ، ذكره في كتاب "الزواجر" (1/227) بلا سند ولا عزو لأحد .

وكتاب الزواجر فيه الكثير من الأحاديث الموضوعة التي لا أصل لها ، فلا يحتج بما يورده الهيثمي فيه ، وينفرد بذكره ، وخاصة أن كثيراً من أهل العلم يتساهلون في رواية أحاديث الفضائل والزواجر ، باعتبار ثبوت أصولها بالأحاديث الصحيحة المعروفة .

وفيما صح من الأحاديث في الترهيب من ترك الصلاة وإضاعتهما والتهاون بها ما يغني عن هذا الحديث الباطل .
والله تعالى أعلم .